

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان شروط الوضوء ح 51

سعد الخثلان

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور
تساعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد ابن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - [00:00:05](#)
ونعوذ بالله من شرور انفسنا من سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:37](#)
صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله تعالى في
هذه الحلقة الجديدة من هذا البرنامج كلمنا ايها الاخوة في الحلقة السابقة - [00:00:53](#)
عن الوضوء ثقته وفضائله نستكمل الحديث في هذه الحلقة فنتحدث عن شروط الوضوء وفروضه ايها الاخوة المستمعون يقول الله
عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - [00:01:12](#)
وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه الاية الكريمة اوجبت الوضوء للصلاة وبينت الاعضاء التي يجب غسلها او مسحها في
الوضوء وحددت مواقع الوضوء منها ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم صفة الوضوء - [00:01:33](#)
قوله وبفعله بيانا كافيا ايها الاخوة والوضوء له شروط وفروض وسنن فالشروط والفروض لا بد منها حسب الامكان ليكون الوضوء
صحيحا واما السنن فهي مكملات الوضوء فيها اجر وثواب وتركها لا يمنع من صحة الوضوء - [00:01:52](#)
فالشروط هي الاسلام والعقل والتمييز والنية فلا يصح الوضوء من كافر ولا من مجنون ولا من طفل صغير لا يميز ولا ممن لم ينوي
الوضوء كان ينوي تمردا مثلا او غسل اعضائه ليزيل عنها وسخا او نحو ذلك - [00:02:15](#)
ويشترط للوضوء ايضا ان يكون الماء طهورا فان كان نجسا لم يجزئه سبق ان تكلمنا عن تفاصيل ذلك في حلقات سابقة يشترط
للوضوء كذلك ازالة ما يمنع وصول الماء الى الجلد - [00:02:36](#)
لابد للمتوَضِّع ان يزيل ما على اعضاء الوضوء من شمع او طين او عجين او وسخ متراكم او اصباغ سميكة ونحو ذلك وذلك ليجري
الماء على جلد العضو مباشرة من غير حائل - [00:02:53](#)
قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بظهر قدمه قدر الدرهم لم يصبها الماء فامر ان يعيد الوضوء والصلاة رواه ابو داود بهذا
اللفظ وهو حديث صحيح وننبه هنا على ان بعض النساء تضع طلاء على اظفارها للزينة - [00:03:11](#)
وهذا الطلاء لا بد من ازالته عند الوضوء لانه يمنع من وصول الماء الى الاظفار بناء على ذلك نقول يتعين على المرأة ان تزيل هذا
الطلاء على الاظفار والا لما صح وضوؤها - [00:03:34](#)
ايها الاخوة وبعد ان بينا شروط الوضوء نتنقل للحديث عن فروض الوضوء وفروض الوضوء ستة احدها غسل الوجه بكامله ومنه
المظلمة والاستنشاق قد اختلف العلماء في حكم المضمضة والاستنشاق هل هما واجبان او مستحبان - [00:03:53](#)
قول الصحيح الذي عليه المحققون من اهل العلم انهما واجبان بدخولهما في مسمى الوجه المأمور بغسله في اية الوضوء ولا امر النبي
صلى الله عليه وسلم بهما ليس هناك صارف يصرف هذا الامر من الوجوب الى الندب - [00:04:16](#)
في حديث لقيط بن صبرة اذا توضأت فمضمض اخرجه اصحاب السنن في حديث ابي هريرة اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء
ثم لينثر. متفق عليه ولانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:35](#)
انه ترك المضمضة والاستنشاق في وضوءه ولو مرة واحدة قال ابن القيم رحمه الله لم يتوضأ صلى الله عليه وسلم الا تمضمض

واستنشق ولم يحفظ عنه انه اخل به مرة واحدة - [00:04:55](#)

الثاني غسل اليدين مع المرفقين قول الله تعالى وايدىكم الى المرافق اي مع المرافق وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية بفعله كان عليه الصلاة والسلام اذا غسل يديه - [00:05:14](#)

فانه يغسل يديه حتى يشرع في العضد مما يدل على دخول المرفقين في المغسول ثالث مسح الرأس كله ومنه الاذان قول الله تعالى وامسحوا برؤوسكم قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:32](#)

الاذنان من الرأس رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما وهو حديث حسن او صحيح بشواهد والرابع غسل الرجلين مع الكعبين. لقول الله تعالى وارجلكم الى الكعبين والى بالاية بمعنى مع قد فسر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:51](#)

كان اذا توضأ غسل رجله حتى يشرع في الساق والخامس الترتيب بان يغسل الوجه اولا ثم اليدين ثم يمسح الرأس ثم يغسل رجله قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايدىكم الى المرافق - [00:06:14](#)

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين ووجه الدلالة من الآية على وجوب الترتيب ان الله تعالى ادخل ممسوحا وهو الرأس بين مغسولين هما اليدين والرجلان والعرب لا تفعل ذلك في لغتها الا لفائدة - [00:06:38](#)

لانه لا تدخل ممسوحا بين مغسولين الا لفائدة فائدة هنا هو هي وجوب الترتيب ولو كان الترتيب غير واجب قال اغسلوا وجوهكم وايدىكم وارجلكم وامسحوا برؤوسكم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه توضأ الا مرتبا - [00:07:00](#)

السادس الموالاة وهي ان يكون غسل الاعضاء المذكورة متواليا بحيث لا يفصل بين غسل عضو وغسل العضو الذي قبله بل يتابع غسل الاعضاء الواحد تلو الآخر حسب الامكان ضابط الموالاة هو الا يؤخر غسل العضو حتى ينشف العضو الذي قبله - [00:07:25](#)

في الزمن المعتدل انما قلنا في الزمن المعتدل طرازا من وقت شدة الحر او برودته وقد اختلف الفقهاء رحمهم الله في الموالاة فذهب بعضهم الى الوجوب وهذا هو المشهور من مذهب الحنابلة - [00:07:50](#)

ذهب اخرون الى ان الموالاة مستحبة غير واجبة الى هذا ذهب الحنفية والشافعية وذهب المالكية الى انها واجبة الا اذا تركها لعذر وهذا قد هذا القول قد اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:08:09](#)

وذكر انه قول وسط بين القولين قال ان ادلة الوجوب انما تتناول مفرد ولا تتناول العاجز عن الموالاة كما في صيام الشهرين المتتابعين فان من صام شهرين متتابعين قطع الصوم لعذر - [00:08:29](#)

بان تكون امرأة قطعت الصوم لاجل الحيض انه لا ينقطع التتابع كذلك الموالاة والطواف وكذلك الموالاة في الطواف وفي السعي ايضا والدليل الذي استدلل به الحنابلة على وجوب الموالاة والحديث السابق - [00:08:47](#)

وهو حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في ظهر قدمه قدر الدرهم لم يصبها الماء فامر ان يعيد الوضوء والصلاة سبق ان قلنا انه حديث صحيح رواه ابو داود وغيره - [00:09:07](#)

هذا الحديث يدل دلالة ظاهرة على وجوب الموالاة اذ ان الموالاة لو لم تكن واجبة لامره النبي صلى الله عليه وسلم بان يغسل الموضع الذي تركه ولم يصبه الماء خاصة انه يسير وليس كثيرا فهو فقط قدر الدرهم - [00:09:26](#)

ومع ذلك امره النبي صلى الله عليه وسلم بان يعيد الوضوء والصلاة هذا يدل دلالة ظاهرة على وجوب الموالاة ولكن استثناء المالكية لما اذا ترك الموالاة لعذر فانه يعذر بذلك قول متجه تدل له الاصول والقواعد الشرعية - [00:09:48](#)

وقد اختلف العلماء في التسمية في ابتداء الوضوء هل هي واجبة او انها مستحبة وهي عند جميع العلماء مشروعة ولا ينبغي تركها ولكن العلماء قد اختلفوا بحكمها هل هي واجبة او انها مستحبة - [00:10:13](#)

والصحيح في هذه المسألة انها مستحبة وليست واجبة وذلك لان الواصفين لوضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقلوا انه سمي في ابتداء وضوءه ولو كانت التسمية واجبة لسمى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:31](#)

ولرفع صوته بها ولنقل ذلك الواصفون لصفة وضوءه صلى الله عليه وسلم بناء على ذلك نقول ان حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه لو صح هذا الحديث - [00:10:51](#)

المراد لا وضوء كامل جمعا بين هذا الحديث وبين الاحاديث الاخرى التي فيها وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. والتي لم ينقل في انه عليه الصلاة والسلام سمى في اول الوضوء - [00:11:06](#)

ايها الاخوة المستمعون نكتفي بهذا القدر في هذه الحلقة ونستكمل الحديث عن بقية مسائل واحكام الوضوء في الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقه العبادات - [00:11:24](#)

فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثان تنفيذ فهد ابن سعد الفريان - [00:11:42](#)